

وزارة الزراعة - الإدارة المركزية للتعاون الزراعى

إدارة العامة للتوجيه والتعاون - إدارة التسجيل

ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية

للجمعية التعاونية الزراعية العامة لتسويق الخضر والفاكهة

والزهور والنباتات الطبية والعطرية

المشهرة رقم (٣) فى ١٩٨١/٩/٢١

وتم النشر عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد

رقم ٢٤٥ بتاريخ ١٩٨١/١٠/٢٨

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية المذكورة والمنعقدة قانوناً

فى ٢٠٢٤/٦/٤ تعديل المادة رقم (٥٠) من النظام الداخلى للجمعية المذكورة

على النحو التالى :

مادة رقم (٥٠) يصرف لحضور مجلس الإدارة مصروفات الانتقال الفعلية وبدل السفر عن حضور جلسات مجلس الإدارة ولجانه أو ما يكلف به من أعمال بالفترة الممتازة وفقاً لما يقرره مجلس الإدارة ، ويصرف له مكافأة حضور الجلسات بواقع أربع مائة جنيه عن كل جلسة يحضرها بمجلس الإدارة أو لجانه ويصرف له بدل مبيت بواقع سبعمائة جنيه عن الليلة الواحدة بشرط ألا تقل عدد الجلسات التى يحضرها طول العام عن ٨ جلسات ولا تزيد عن ٢٤ جلسة ويسترد منه ما قد يكون صرف بالمخالفة لذلك فى نهاية السنة المالية بسداده فوراً لخزينة الجمعية أو خصمها من أية مستحقات مالية له بالجمعية .

رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعى

م/ سعد عامر